

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

247 - حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت

.

. الفرق له يقال قدح من واحد إناء من A والنبى أنا أ إتسل كنت Y

[6908 ، وانظر 258] .

[ش أخرجه مسلم في الحيض باب القدر المستحب ممن مالءاء في غسل الجنابة رقم 319 .

(قدح) إناء يشرب به . (الفرق) مكيال كان معروفوا لديهم يسع صاعين والصاع مكيال

أيضا]